رابط المادة على منصة باحث

من فتاوي المسجد الحرام 8341

في بيان بعض أحكام المضاربة - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم تضامنت انا وشهرا في فكيف هم يجوا بين الاموال قصد مضاربة يعني قصد المضاربة يعني اللي هو البيع والشراء مضاربة فاذا عمل انسان مضاربة او كانت اه اخذ مالا مضاربة اخذ مالا مضاربة - 00:00:00

من شخص عليه ان يتفق معه يتفق معه اتفاق تام نسبة الربح اتفق مع في نسبة الربح هذا هو الواجب ولا يأخذ المال ويخلطهم اعماله بدون ان يعلم لكن في هذه الحال لابد ان يعلم ماله - 00:00:32

هو على هذا اذا اختلط ماله بماله كان ما له معلوم ما صاحب معلوم كان قد اتفق على نسبة الربح هو علم ماله في هذه الحالة ينظر ما اتفق عليه من الربح - 00:00:53

ان كان الربح بينهما نصفين يأخذ ونصف الذبح ونصف الربح وان كان مثلا بالثلث او بالثلث او الثلث والثلثان هو له الثلثان وذاك له الثلث له الثلث فاما اذا كان يريد صورة اخرى مثلا اختلط المال بالمال ولم يعلم قدر ماله الان - 00:01:09

او دخله مثلا ارباح اخرى هذا ينظر لانه حينما يأخذ مع صاحب مثلا ويكون في ارباح والارباح هذه دخلت على المال والحقها برأس المال الحقها برأس مال كانت ايضا زيادة في مال المضاربة - 00:01:32

ماذا نتفق عليه المقصود لا بد من وضوح المسألة في هذا والاصل ان يكون اتفاق بينهما ان يتفق اتفاقا بينا يعطيه مثلا مئة الف ريال يقول هذه تعمل بها لك نصفها نصف الربح ولنصف الربح - 00:01:51

فاذا دفع الشخص الثاني مال ما كانت مضاربة كانت شركة مضاربة وعينان اذا اذا كان المال من الجهتين والعمل من الجهتين فهو شركة عنان. وكذلك ايضا اذا كان العمل من احدهما - 00:02:14

احدهما مالا الى اخر يضارب به والمضارب ايضا دفع مالا فهو مضارب فجمعت الوصفين جمعت الوصفين فان كان فهو مضارب من جهة وشركة عنان من جهة لانه معه مال معه او له مال - 00:02:34

فلا بد من ضبط المال ومعرفة ما له وما عليه ومعرفة النسبة. فان حصل خلاف بينهما لابد من محاسب يضبط هذه الاموال. لان احيانا يحتاج الى محاسب يعرف هذه الأموال ويضبط حق هذا حقه من حق صاحبه نعم - 00:02:59